

تعميم رقم ١/٦٤

تاريخ ٣٠ / ٨ / ٢٠٢٢

يتعلق بالحد الأقصى لرواسب Ethylene Oxide في عدد من المنتجات الغذائية

عظفا على المراسلات التي وردت الى وزارة الصناعة من قبل بعثة لبنان لدى الاتحاد الاوروبي والتي تحيل بموجبها عددا من الاخطارات التي تبليغتها من المديرية العامة للصحة والامن الغذائي في المفوضية الاوروبية حول وجود رواسب ال Oxide Ethylene بنسبة تتخطى النسبة المسموح بها في التشريعات الاوروبية في عدد من المنتجات الغذائية اللبنانية المصدرة الى اوروبا،

وكون هذا الامر من شأنه أن يؤثر على سمعة الصادرات اللبنانية وصورتها في الخارج كما وعلى سلامة المستهلك، يطلب من كافة الصناعيين العاملين في قطاع البهارات والتوابل والأعشاب المجففة والحبوب والبقول والسمسم والبذور الزيتية والبن والمكسرات التقيد بما يلي:

- إجراء تحليل ETO لمنتجاتهم في مختبرات معتمدة معترف بها من قبل الاتحاد الاوروبي قبل تصديرها الى دول الاتحاد الاوروبي للتحقق من مطابقتها للحدود القصوى المحددة في التشريعات الاوروبية المعنية والواردة في المستند (EU)868/2015، وأي تحديث له.
- التشدد في فرض الحصول على شهادة مطابقة من مورديهم في الخارج، صادرة عن مختبر معتمد دوليا، تثبت خلو المنتجات الغذائية المشار اليها من رواسب مادة ETO بنسب أعلى من النسب المحددة من قبل الاتحاد الاوروبي والمعتمدة في المواصفة القياسية اللبنانية رقم 662:2019 وذلك عند استيرادها كمواد أولية لصناعاتهم.

تبذل وزارة الصناعة الجهود اللازمة بالتعاون مع معهد البحوث الصناعية لتأمين اختبار ETO في مختبرات المعهد لخدمة الصناعيين اللبنانيين في هذا المجال.

وزير الصناعة

جورج بوشكيان

